رابط المادة على منصة باحث

الزكاة والصدقات - الشيخ صالح محمد اللحيدان - مشروع كبار العلماء

7218 - بماذا يتصدق الشخص إذا كان له ميت هل يجوز أن يذبح أو يصنع طعاما ويوزع ذلك على الفقراء؟

صالح اللحيدان

بماذا يتصدق الشخص اذا كان له ميت هل يجوز ان يذبح او يصنع طعاما ويوزع ذلك على الفقراء؟ ولا سيما اذا كان الاموات الوالدان جزاكم الوالدين جزاكم الله خيرا بسم الله الرحمن الرحيم - 00:00:00

الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على سيدي الخلق اجمعين سيدنا ونبينا محمد وعلى اله وصحابته ومن اهتدى بهديه واتبع سنتهم الى يوم الدين وبعد فان الميت ينفعه الصدقة عنه - 00:00:22

من ولد ابو والد او اخ او اخت او قريب قريب من بذل صدقة يبتغي بها وجه الله يريدها عن ميت نحب ان ينفعه الله بها فان ذلك نافع وانفع الصدقات للفقراء احب الى الله جل وعلا - 00:00:43

اذا كان الفقراء احب اليهم الطعام كان بذل الطعام لهم اعظم اجرا والله اثنى على الذين يطعمون الطعام على حبه مسكين هو يتيم واسيرا وكلما كان الطعام نادرا عند الفقير - 00:01:10

كلما كان ايصال مثله اليه اعظم اجرا فان كان حادث الفقير الى لباء ملابس والطعام قد يجده مما يتساقط من اشجار ذوات الانصار او مما يصطاده من حيتان البحر او طير البر - 00:01:34

كان بذل الصدقة له في ملابس او بقيمة الملابس انفع ينظر المتصدق الى حال الفقير ويهيئ له من الصدقة ما يكون اكثر اللي عوزه وانفع له ويصل ثواب ذلك ان شاء الله - 00:02:02

الى من اريد بالصدقة من الاموات يؤجر ايضا الحي على ما يبدو نعم. جزاكم الله خيرا واحسن اليكم - 00:02:21